

## 125499 - طالبة منتقبة تدرس صيدلة فهل تُظهر يديها أمام الطلاب والمدرسين ؟

### السؤال

شيخنا الفاضل دراستي للصيدلة تتطلب مني خلع القفازين ، فماذا أعمل؟! هل أخلعهما ، أم أني أترك الدراسة ، أم أواجه المدرس ، والمدرسة ، وزملاء العمل ، وأرفض نزعهما مع تحمل كافة المسؤولية التي قد تقع لأن الأنايبب الزجاجية قد تنزلق من بين يدي - وقد لا تنزلق -؟! . أعانكم الله على الحق .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا بد أن تعلمي أن الدراسة المختلطة بين الرجال والنساء : لا تجوز ، سواء في مدرسة ، أو معهد ، أو جامعة . ومثله يقال في العمل المختلط بين الرجال والنساء .

وقد ذكرنا أدلة تحريم الاختلاط في جواب السؤال رقم ( 1200 ) ، وبيننا حكم العمل المختلط في جواب السؤال رقم ( 39178 ) ، وتجدين ضوابط عمل المرأة في جواب السؤال رقم : ( 22397 ) ، وفي جواب السؤال رقم ( 6666 ) وصايا مهمة فيما يتعلق بعمل المرأة المختلط ، فلتنظراًجوبة هذه الأسئلة .

وفي حكم الدراسة المختلطة : انظري أجوبة الأسئلة : ( 110267 ) و ( 40233 ) و ( 45883 ) .

ثانياً:

لا يجوز للمرأة أن تكشف وجهها ، أو يديها ، أمام الطلاب ، أو المدرسين ، أو الزملاء ! . قال ابن القيم - رحمه الله - :

العورة عورتان : عورة النظر ، وعورة في الصلاة ؛ فالحرية لها أن تصلي مكشوفة الوجه والكفين ، وليس لها أن تخرج في الأسواق ، ومجامع الناس كذلك .

" إعلام الموقعين " ( 2 / 80 ) .

وقال علماء اللجنة الدائمة :

المرأة الحرة عورة ، يحرم عليها كشف وجهها وكفيها بحضور الرجال الأجانب منها ، سواء كانت في الصلاة ، أو في حالة إحرام ، أو في غير ذلك من الحالات العادية ؛ لما روت عائشة رضي الله عنها قالت : " كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات ، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه " رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه .

وإذا كان هذا في حالة الإحرام المطلوب فيه كشف وجه المرأة : ففي غيرها أولى ؛ لعموم قوله عز وجل : ( وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ) الآية .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن قعود .  
" فتاوى اللجنة الدائمة " ( 17 / 256 ) .

وعلى ذلك ، فلمن ابتليت بشيء من الاختلاط في العمل أو الدارسة ، ولم يمكنها ترك ذلك ، أو كان ما بقي لها منه شيء يسير : أن تبحث عن قفازات طبية ، لا تُظهر اليدين ، ولا تنزلق معها الأنايب ، ولا يزال الأطباء والصيدلة والباحثون يستعملون مثل هذه القفازات ، وإذا قدر أن حصل لها شيء من الضرر المادي ، أو تحمل خسارة أو إتلاف ، من جراء التزامها بالنقاب أو القفازين ، فلتصبر على ذلك ، ولعل الله أن يجعله كفارة لذنبها ، ورفعاً لدرجتها .  
والله أعلم